[545] بن محمد بن خالد، وإن كان البيان إنما وقع في محل الرواية عن ابن عيسى، فإنه روى عن العدة عن ابن خالد بعد البيان بجملة يسيرة من الاخبار، ويبعد مع ذلك كونها مختلفة، بحيث لا يكون محمد بن يحيى في العدة عن ابن خالد، ولا يتعرض مع ذلك للبيان في أول روايته عنه، كما بين في أول روايته عن ابن عيسى) (6). انتهى. ولقد أجاد، وأفاد، وسهل طريق السداد. (7) ومنها: إنه غالبا لا يورد الاخبار المعارضة، بل يقتصر على ما يدل على الباب الذي عنونه، وربما دل ذلك على ترجيحه لما ذكر على ما لم يذكر. (8) ومنها: ما نقله السيد الفاضل الخوانساري الاصفهاني المعاصر في روضات الجنات في أحوال العلماء والسادات عن بعض محققينا الاعلام: (إن طريقة الكليني رحمه ا، وضع الاحاديث المخرجة على الابواب على الترتيب بحسب الصحة والوضوح، ولذلك أحاديث أواخر الابواب، في الاغلب لا تخلوا من إجمال وخفاء. فاغتنم بهذه الفائدة ولا تغفل) (7). انتهى. تذنيب قال والد المصنف رحمه ا: (ما يرويه الشيخ محمد بن يعقوب الكليني رحمه ا في الكافي بقوله: (محمد بن يحيى) مثلا، فالمراد حدثنا محمد بن يحيى أو أخبرنا قراءة أو إجازة و (8) نحو ذلك. أو المراد رويت عن محمد بن يحيى بنوع من أنواع الرواية. فإذا قال بعد ذلك: (عن فلان) فكأنه قال: (إن محمدا - مثلا - قال: رويت عن فلان بنوع من أنواع الرواية)، كما قلناه، فحذف القول

---

(5) في المنتقى: (و) بدل (أو). (6) المنتقى: 1: 33 (الفائدة الحادية عشرة). (7) روضات الجنات 6: 116. (8) في وصول الاخيار: (أو).